رابط المادة على منصة باحث

اللقاء المفتوح الاسبوعي

04-04/ هل يجوز دفع الزكاة للابن المريض؟ | الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول ابني يبلغ من العمر ستة وثلاثين سنة. كان يعمل معي في مصنع صغير اصيب بمرض الاكتئاب وجلس من العمل. هل يجوز لي ان اعطيه من الزكاة؟ هذا مثل ما تقدم. الاصل انه يجب عليك ان تنفق عليه ما دمت - 00:00:00

اه غني بمالك وتستطيع النفق عليه فهذا هو الواجب. ما دام هو لا يقدر على العمل. والصحيح انه تجب نفقة الكبير اذا كان لا يستطيع الكشف او كان يعني بصدد الكسب لكنه يبحث الان عن عمل ومجتهد وهو ليس عنده مال ينفع نفسه فتجب نفقته تجب - 00:00:22

نفقته فما دمت قانع النفقة في هذه الحالة يجب عليك ان تنفق من حر مالك الا في الصورة المتقدمة كما لو كان لا يستطيع النفقة عليه وعنده زكاة ولو انفق عليه لتضرر وربما استدان - 00:00:45

هل يصرف الزكاة لغيره؟ نقول في هذه الحالة لا بأس في مثل هذه الصورة. وان كان خلاف قول الجمهور. نعم. وهذه في الحقيقة حال كحال ظرورة واستثناء - 00:01:00